

والغراء عند الاستناب وبعضهم قالوا اذا تم الغراء حاله والاراس منه  
والغراء عند الاستناب وبعضهم قالوا اذا تم الغراء حاله والاراس منه  
بجنان يكون ما بقى القراءه فالاولى والاولى وضع يديه على كتفيه  
وقرأ واصابعه وسط ظهره ولا يرفق رأسه ولا يمسكها ويقول في قوله  
سكان في العظم ثلاثا وذلك انه وان زار فهو افضل ويحتم على من  
اقرب علمه ما جاز صلواته ويلزم وروى عن عظيمهم ان ان تسمي الزروع لانه  
والسجود كان له كراهه لا يجوز صلواته ولا يمسكها بالامان بطول اعلى وجهه بل  
لله تعالى فهو مكره ولا يمسكها ولو اطاقه باله فالاراس به وقال بعضهم يصل  
الارض ويبدى رصبعيه ويجا ويصده عن خذيه والاراس يخفض  
وتلزم بعضه بالخصن ما ويقول سجده سبحان ربى لا اعلم الاثنا  
وذلك انه وان كان افضل ويترك على راسه يرفع ويضع يديه  
بالتحميد

بالتحميد والاراس بالترسيم وان كان منزها بايديهما اما الامامه فارق التحيد  
على قولهم اخبروا به يقول اللهم ربنا اللطيف الخبير افرحنا وفرحنا  
اليدين والقوم كذلك قاله شيد في واقعاته وذكر السيد الامام  
في المنطق انه يلحظ وقصاصة لبيان وقوف الشاة والقوف ياخذ  
عليه قول الاثنا عشر في نكبات العيون برسول فاذا اطمان قال لا يركب كعبه تصدق  
بالمزور وسجد ويضع راسه اقله كعبه يديه ثم وجهه بين يديه على  
الارض ويبدى رصبعيه ويجا ويصده عن خذيه والاراس يخفض  
وتلزم بعضه بالخصن ما ويقول سجده سبحان ربى لا اعلم الاثنا  
وذلك انه وان كان افضل ويترك على راسه يرفع ويضع يديه  
بالتحميد

Copyright © King Saud University